



اعرف حقوقك:

حاملو تأشيرة الهجرة الخاصة من الأفغان والعراقيين الواصلين إلى الولايات المتحدة من دون توكيل محامٍ

يقدم المشروع الدولي لمساعدة اللاجئين (أيراب) المساعدة القانونية المجانية للاجئين والأشخاص المشردين، وهو ليس تابعاً لحكومة الولايات المتحدة أو المنظمة الدولية للهجرة (الآي أو أم). يوفر هذا الدليل معلومات عامة حول حاملي تأشيرة الهجرة الخاصة الواصلين إلى الولايات المتحدة، وليس المقصود منه تقديم المشورة القانونية للطلبات الفردية.

هذه المعلومات نُفِّحت في نيسان/أبريل 2019، والشروط المذكورة يمكن أن تتغير.

وضعت منظمة أيراب هذا الدليل لأن عدداً من حاملي تأشيرة الهجرة الخاصة احتُجزوا في السنوات القليلة الماضية في المطار عند وصولهم إلى الولايات المتحدة. ولذا نعتقد أنه من المهم للحاصلين على تأشيرة الهجرة الخاصة الاستعداد لهذا الاحتمال.

التحضير لرحلتك

- ضع خطة للاتصال بشخص في الولايات المتحدة - يكون الشخص المسؤول عنك هناك - وذلك بأسرع وقت ممكن عند وصولك إلى البلاد، كي يكون شخصٌ واحدٌ على الأقل على علم باحتجازك في المطار إذا حصل. إن هذا الشخص يمكن أن يكون فرداً من العائلة أو صديقاً أو مشرفاً سابقاً.
 - أعطِ هذا الشخص تفاصيل رحلتك، بما في ذلك التاريخ والزمان والمطار الذي ستصل إليه.
 - قرّر كيف ستصل بالشخص. هل ستصل به عن طريق هاتفك المحمول؟ هل سيكون في انتظارك في المطار؟
 - اتفق معه على خطة طوارئ حول كيفية استجابته في حال جرى احتجازك. هل يجب أن يخبر قصتك في الإعلام؟ هل يجب أن يطلب المساعدة من مسؤولين مُنتخبين؟ هل يجب أن يحاول إيجاد محامٍ ليرفع دعوى أمام المحكمة؟
- أبقِ المستندات التالية معك في حقائبك المحمولة، لا في حقائبك المسجّلة:
 - جواز ووثائق سفرك. لا تفتح حزمة ووثائق السفر التي حصلت عليها من سفارة الولايات المتحدة.
 - الوثائق الخاصة بطلب تأشيرة الهجرة الخاصة

- معلومات الاتصال الخاصة بالشخص المسؤول عنك في الولايات المتحدة
- وثيقة «اعرف حقوقك» هذه

قبل الوصول إلى نقطة التفتيش الخاصة بالهجرة

ما إن تصل إلى الولايات المتحدة حاول الاتصال بالشخص المسؤول عنك هناك إذا أمكن. إذا لم تتمكن من إرسال رسالة لعدم توفر الخدمة الهاتفية بعد فحاول الاتصال بشبكة الإنترنت WiFi الخاصة بالمطار لإرسال بريد إلكتروني أو رسالة نصية. حالما تصل إلى منطقة الهجرة والجمارك لن يُسمح لك عادةً باستخدام هاتفك المحمول.

المرور عبر نقطة التفتيش الخاصة بالهجرة

بعد خروجك من الطائرة ستقف في الصف عند نقطة التفتيش الأولية. هناك أعط الموظف المسؤول وثائق سفرك وحزمة الوثائق غير المفتوحة التي حصلت عليها من السفارة. **أجب على الأسئلة بصدق.**

سيتم أخذ بصماتك وتصويرك. تحتفظ الولايات المتحدة بحق تفتيش كل الممتلكات التي بحوزتك لتحديد ما إذا كان ينبغي السماح لك بدخول البلاد. وهذا يعني أن الموظفين المسؤولين سينظرون إلى الوثائق أو أشرطة الفيديو أو الصور المخزنة على أجهزتك الإلكترونية، مثل الهاتف المحمول أو الكمبيوتر المحمول.

إن معظم حاملي تأشيرة الهجرة الخاصة يتمكنون من دخول الولايات المتحدة بعد إجراء هذا التدقيق، ولكن من الممكن أن يقرر الموظف المسؤول أخذك إلى نقطة تفتيش ثانوية لطرح المزيد من الأسئلة عليك. إذا جرى نقلك إلى نقطة تفتيش ثانوية فسيتم اصطحابك إلى غرفة أخرى. سيكون لك الحق في الوصول إلى الطعام، والماء، ومكان للصلاة، والحمام أثناء انتظارك. أما إذا احتجت إلى أدوية فيجب أن تبلغ الموظفين المسؤولين. وإذا دام انتظارك في التدقيق الثانوي أكثر من ساعتين فاطلب أن يُسمح لك بالاتصال بالشخص المسؤول عنك في الولايات المتحدة.

يحق لك طلب الحصول على مترجم فوري إذا واجهت صعوبات في التواصل باللغة الإنكليزية.

المطالبة باللجوء إذا بدا أنه سيتم رفض دخولك

من المهم أن تعرف أنه يحق لك التقدم بطلب اللجوء إلى الولايات المتحدة إذا ظهر أن المسؤولين سيرفضون دخولك البلاد.

إن المطالبة باللجوء تعني أنك تستوفي تعريف اللاجئ بعد وصولك إلى الولايات المتحدة. واللاجئ هو شخص لديه خوف من الاضطهاد أو سبق أن تعرّض له بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معيّنة أو رأيه السياسي. وبما أنك تعرّضت لتهديدات خطيرة أو لاضطهاد بسبب عملك مع الولايات المتحدة، من المرجح أن تستوفي تعريف اللاجئ. وإذا كنت تسافر مع أفراد عائلتك فيمكنك إدراج الزوج/الزوجة والأولاد في طلب اللجوء الخاص بك.

إذا بدا من المرجح أن دخولك سيُرفض ولكنك ترغب في البقاء في الولايات المتحدة للمطالبة باللجوء، فأعطِ الموظف المسؤول نسخة عن الرسالة المُرفقة من آيراب، وقم بالخطوات التالية:

1. اطلب من الموظف المسؤول منحك الدخول الإنساني إلى الولايات المتحدة. إن الدخول الإنساني هو دخول مؤقت إلى الولايات المتحدة. بعد منحك الدخول الإنساني، يمكنك أن تجد محامياً لمساعدتك في تسوية وضعك. قُل للموظف المسؤول إنه يجب منحك الدخول الإنساني لأنك:
 - حصلت على الموافقة للدخول إلى الولايات المتحدة بصفتك حاملاً لتأشيرة هجرة خاصة مع إقامة قانونية دائمة،
 - كنت موظفاً لدى الولايات المتحدة في العراق أو أفغانستان،
 - أثبتت أنك عرضة لخطر التهديد والاضطهاد الجدي في العراق أو أفغانستان بسبب خدماتك للولايات المتحدة وارتباطك بها،
 - اجتزت التدقيين الأمني والطبي للحصول على تأشيرة هجرة خاصة،
 - (إذا كان ذلك صحيحاً) لأن لديك أفراد عائلة يعيشون في الولايات المتحدة وترغب في الانضمام إليهم.

2. أبلغ ضابط الجمارك وحماية الحدود بأنك تخشى العودة إلى العراق أو أفغانستان كما هو واضح في طلبك الخاص بتأشيرة الهجرة الخاصة. وأخبره بأنه يحق لك الحصول على «مقابلة للتحقق من وجود مخاوف ذات مصداقية» حيث بمقدورك أن تثبت أن لديك إمكانية كبيرة لاستيفاء شروط الحصول على اللجوء الداخلي.

لا توقع على أي وثائق لا تفهمها. فقد سبق أن طُلب من حاملي تأشيرة هجرة خاصة التوقيع على وثائق سُحب بموجبها طلب التأشيرة الخاص بهم. إذا أردت البقاء في الولايات المتحدة فلا توقع على أي وثائق لسحب طلبك.

3. إذا عبّرت عن خشيتك من العودة إلى العراق أو أفغانستان فلا يمكن ترحيلك من البلاد. سيتم إما حجزك في المطار، وإما نقلك إلى مركز احتجاز آخر حتى يتم إجراء المقابلة للتحقق من وجود

مخاوف ذات مصداقية. عندئذ اتصل بالشخص المسؤول عنك في الولايات المتحدة إذا لم يسبق أن فعلت ذلك، واطلب منه إيجاد محام.

4. استخدم فترة الانتظار قبل مقابلة التحقق من وجود مخاوف ذات مصداقية للتكلم مع محامٍ والتحضير للمقابلة. في المقابلة سَطْرَح عليك أسئلة حول طلب تأشيرة الهجرة الخاصة، لذا احرص على مراجعة مواد طلب التأشيرة الخاص بك.

5. يمكن إجراء مقابلة التحقق من وجود مخاوف ذات مصداقية وجهًا لوجه أو عبر الهاتف. ويحق لك إحضار المحامي إلى المقابلة وجهًا لوجه أو إشراكه عبر الهاتف في المقابلة الهاتفية.

6. بعد أن تجتاز مقابلة التحقق من وجود مخاوف ذات مصداقية، يمكنك التقدّم بطلب لجوء أمام قاضي هجرة. لكن احتجارك قد يستمر أثناء تقديمك طلب اللجوء، لذا يمكنك طلب الإفراج المشروط عنك. بموجب السياسة الحالية، إن الأشخاص الذين اجتازوا مقابلة التحقق من وجود مخاوف ذات مصداقية يمكن أن يحصلوا على إطلاق سراح مشروط إذا أثبتوا هويتهم، وأنهم سيحضرون جلسات الاستماع الخاصة بالهجرة، وأنهم لا يشكلون خطرًا على المجتمع المحلي.

إن معظم حاملي تأشيرة الهجرة الخاصة يتم إدخالهم إلى البلاد بعد التفيتيش، ولا يحتاجون إلى المطالبة باللجوء. الرجاء الاتصال بالشخص المسؤول عنك في الولايات المتحدة بأسرع وقت ممكن ليعرف ما إذا اجتزت مرحلة التفيتيش أو جرى احتجارك.



International Refugee
Assistance Project

TO: U.S. Customs & Border Protection,
Department of Homeland Security
FROM: International Refugee Assistance Project
DATE: April 16, 2019
RE: Rights of Special Immigrant Visa Holders

If you are inspecting an Afghan or Iraqi national with a Special Immigrant Visa (“SIV”), the U.S. State Department issued the visa to this person because they provided a crucial service to the U.S. by working on behalf of the U.S. government and/or NATO, experienced ongoing serious threats in their home country as a consequence of their service, and do not pose a security threat to the United States.¹ By applying for and receiving the SIV, this person has expressed fear of persecution in their home country. Therefore, **you cannot deport this person or their family from the United States without referring them to a credible fear interview.**²

By presenting this document, the SIV holder requests the following:

- **Referral to a credible fear interview.** This person fears persecution in their home country as documented in their SIV application and intends to apply for asylum if you do not admit them to the United States under the SIV. They will not withdraw their SIV application without first consulting a lawyer.
- **Release on parole under INA 212(d)(5).** The approval of their SIV application by the State Department demonstrates that the individual does not pose a security or flight risk, that it would be of significant public benefit to allow parole, and that there are urgent humanitarian reasons for parole.
- **Access to an attorney.** The individual seeks to speak with U.S. persons who are waiting their arrival so that they can contact a lawyer.

¹ Afghan and Iraqi SIV holders may have received their SIVs under the Afghan Allies Protection Act of 2009 or the Refugee Crisis in Iraq Act of 2007 (“SQ” category visa) or under the National Defense Authorization Act for Fiscal Year 2006 (“SI” category visa).

² INA, §235(b)(1)(A)(ii) (prohibiting the officer from removing individuals who “indicate[] either an intention to apply for asylum under section 208 or a fear of persecution”) (emphasis added).